ورمايته اي ان ركوب الابل سنة للاتباع
وتحصل السنة اصل الركوب بركوب غيرها فالركوب ولو
في نحو المحمل افضل من المشي وان لم يحصل به الافضل من
صفة الركوب اي بكونه على البعير وعلى الرحل وحديث
احمد اذا ركبتم الابل فتعوذوا بالله واذكروا اسم الله فان
على كل سنام بعير شيطانا لا يقتضي كراهة ركوبها وانما
يقتضي التعوذ والذكر عند ركوبها لدفع ضرر الشياطين
قوله وان يلحق به ولا يرد ان ما لا يليق به من نحو
العري يسقط الجمعة وانه لو لم يلحق به نزع نحو الثوب
الذي اطلع فيه على عيب لم يسقط حقه من الرد بعدم
نزعه ونحو ذلك فلم لم يقولوا بمثل ذلك هنا مع انه اولى
لانه مجرد سنة ولا حق لادمي فيها وذاك اما فرض كفاية
او عين او ما فيه حق لادمي وقد يجاب بانه لا يلزم من
المسامحة في ذاك لكثرة ما يترتب عليه من الضرر المسامحة
في هذا لما فيه من اظهار السنة الذي لا ضرر فيها بوجه
اذ الغالب في الاسفار عدم الالتفات الى الزي سائر بخلاف
الحضر قاله في المنح قوله ركعتين بنية سنة فراق
المنزل قال في المنح ووقع في بعض نسخ الكتاب اي
الايضاح تصحيح خبر ما خلف احد في اهله افضل
من ركعتين الخ قوله بان يقرا الخ اي يجمع في كل بين
ما قيل من الاقوال فيها وان لزم عليه ترك الترتيب بتقديم
قل اعوذ برب الفلق على قل هو الله احد قوله آية الكرسي
ولايلاف قريش قال في المنح قوله فقد جاء فيهما اثار

عن

وقف على طلبة العلم بمكة المشرفة

عن السلف منها من قراية الكرسي قبل خروجه من
منزله لم يصبه شيء يكرهه حتى يرجع ومنها قول الامام
الجليل ابي الحسن القزويني من اصحابنا من اراد سفرا
ففزع من عدو او وحش فليقرا لايلاف قريش فانها
امان من كل سوء قوله ثم يصلي اربع ركعات الى قوله
كما في الحديث قال في المنح وفي حديث في تاريخ الحاكم ما
استخلف عبد في اهله من خليفة احب الى الله من اربع
ركعات يصليهن في بيته اذا شد عليه ثيابه ثم يقول
اللهم اني اتقرب اليك بهن الخ ما هنا فهن خليفته في
اهله وماله وداره ودور حول داره حتى يرجع الى
اهله قوله وفي الحديث الخ قال في مجمع الزوائد رواه
ابو يعلى وفيه من لم اعرفهم قوله وسن ان لا يخرج ليلة
الجمعة اي لخبر فيه ضعيف جدا وهو من سافر ليلة
الجمعة دعا عليه ملكاه لا نجاه الله من سفره ولا اعانه
على قضاء حاجته وفي نسخة ولا يكره السفر ليلة الجمعة الخ
قوله اللهم انت الصاحب في السفر قال في المنح يستفاد
منه ان الصاحب من اسمائه تعالى لكن هل يتقيد في
السفر اتباعا للفظ الوارد اذ اسماء الله توقيفية ولم يرد
الا مقيدا او لا يتقيد بذلك محل نظر والاول اقرب والمراد
بالصحبة هنا غايتها من اللطف واشد الانعام وكذا
يقال في نظير ما ذكر من قوله والخليفة في الاهل
والمال اهـ لكن يرد على تقييده بالسفر ما سيأتي قريبا
في المتن في حديث ربنا صاحبنا مع صحة الحديث لانه في

بلغ

دعا عليه ملكاه

Copyright © King Saud University